الأمم المتحدة

Distr.: General 19 March 2008 Arabic

Original: English



الدورة الثالثة والستون البند ١٠٧ (هـ) من القائمة الأولية* تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية

مذكرة من الأمين العام

1 - أنــشأت الجمعيــة العامــة لجنــة الخدمــة المدنيــة الدوليــة في ١٨ كــانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ (القرار ٣٣٥٧ (د-٢٩)) لتنظيم وتنسيق شروط الخدمة في النظام الموحد للأمـم المتحدة. وتقـوم اللجنـة بوظائفها فيمـا يخـص الأمـم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى التي تشترك في النظام الموحد للأمم المتحدة والتي قبلت النظام الأساسي للجنة.

٢ - وتنص المواد من ٢ إلى ٤ من النظام الأساسي للجنة على ما يلي:

"المادة ٢

"تتكون اللجنة من خمسة عشر عضواً تعينهم الجمعية العامة، منهم اثنان متفرغان يعيَّن أحدهما رئيساً والآخر نائباً للرئيس.

280308 270308 08-27727 (A)

[.]A/63/50 *

"المادة ٣

" \ - يعيَّن أعضاء اللجنة بصفتهم الشخصية كأفراد ذوي كفاءة مشهود ها وذوي خبرة وفيرة في الاضطلاع بمسؤوليات تنفيذية في محال الإدارة العامة أو المجالات المتصلة بها، ولا سيما إدارة شؤون الموظفين.

" ٢ - يتم اختيار أعضاء اللجنة مع المراعاة الواحبة لعدالة التوزيع الجغرافي، ولا يكون أي اثنين منهم من رعايا دولة واحدة.

"المادة ع

"\" - يعد الأمين العام، بوصفه رئيس لجنة التنسيق الإدارية (١)، قائمة بأسماء المرشحين للتعيين في منصبي رئيس اللجنة ونائب الرئيس وفي عضوية اللجنة، بعد إجراء المشاورات المناسبة مع الدول الأعضاء والرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأحرى وممثلي الموظفين، وعليه أن يتشاور مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قبل نظر الجمعية العامة في الأمر واتخاذها قراراً بشأنه.

"٢ - وتعرض على نفس المنوال على الجمعية العامة أسماء المرشحين للحلول محل الأعضاء الذين تنتهي مدة عضويتهم أو الذين يستقيلون أو الذين لا تعود خدماتهم متاحة لغير ذلك من الأسباب".

٣ - وتنص المادة ٥ من النظام الأساسي في جزء منها على أن "تعين الجمعية العامة أعضاء اللجنة لمدة أربع سنوات ويجوز إعادة تعيينهم".

و تتألف اللجنة حالياً من الأعضاء التالية أسماؤهم:
 كنغستون بابي رودس (سيراليون)*** (رئيساً)
 فولفغانغ ستوكل (ألمانيا)** (نائباً للرئيس)
 داسيبري أوتي بواتينغ (غانا)***
 فاتح بوعياد – أغا (الجزائر)*
 شامشير م. تشو دري (بنغلاديش)*

08-27727 **2**

_

⁽۱) عدل اسم اللجنة الإدارية للتنسيق بموجب مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١ المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، ليصبح "مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق".

مينورو إندو (اليابان)**
غيرمو إنريكه غونزالِس (الأرجنتين)***
فلاديمير موروزوف (الاتحاد الروسي)*
لوكريتيا مايرز (الولايات المتحدة الأمريكية)**
غيلبرتو بارانوس فيلوزو (البرازيل)**
أنيتا سزلازاك (كندا)***
حان لويجي فالنتسا (إيطاليا)**
تسياوتشو وانغ (الصين)*
أوجينيوس فيزنر (بولندا)***
الحسن زهيد (المغرب)*

و نظراً لأن مدة عضوية السيد بوعياد - أغا، والسيد تشودري، والسيد موروزوف، والسيد وانغ، والسيد زاهيد ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، فمن الضروري أن تعين الجمعية العامة في دورتما الثالثة والستين خمسة أشخاص لملء الشواغر الناتجة عن ذلك. وسيعمل الأشخاص الذين سيعينون على هذا النحو لمدة أربع سنوات تبدأ في اكانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

وفي الدورات السابقة كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بتعيينهم. ويقترح اتباع إحراء مماثل في الدورة الثالثة والستين.

3 08-27727

^{*} تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

^{**} تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

^{***} تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.